تفسير إبن كثير

لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ

قوله : (لكم فيها منافع) أي : لكم في البدن منافع ، من لبنها ، وصوفها وأوبارها وأشعارها ، وركوبها .(إلى أجل مسمى) : قال مقسم ، عن ابن عباس [في قوله] : (لكم فيها منافع إلى أجل مسمى) قال : ما لم يسم بدنا .وقال مجاهد في قوله : (لكم فيها منافع إلى أجل مسمى) ، قال : الركوب واللبن والولد ، فإذا سميت بدنة أو هديا ، ذهب ذلك كله . وكذا قال عطاء ، والضحاك ، وقتادة ، [ومقاتل] وعطاء الخراساني ، وغيرهم .وقال آخرون : بل له أن ينتفع بها وإن كانت هديا ، إذا احتاج إلى ذلك ، كما ثبت في الصحيحين عن أنس : أن رسول االله صلى االله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة ، قال : " اركبها " . قال : إنها بدنة . قال : " اركبها ، ويحك " ، في الثانية أو الثالثة .وفي رواية لمسلم ، عن جابر ، عن رسول االله صلى االله عليه وسلم أنه قال : " اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها " .وقال شعبة ، عن زهير بن أبي ثابت الأعمى ، عن المغيرة بن حذف ، عن علي; أنه رأى رجلا يسوق بدنة ومعها ولدها ، فقال : لا تشرب من لبنها إلا ما فضل عن

ولدها ، فإذا كان يوم النحر فاذبحها وولدها .وقوله : (ثم محلها إلى البيت العتيق) أي : محل الهدي وانتهاؤه إلى البيت العتيق ، وهو الكعبة ، كما قال تعالى : (هديا بالغ الكعبة) [المائدة : 95] ، وقال (والهدي معكوفا أن يبلغ محله) [الفتح : 25] .وقد تقدم الكلام على معنى " البيت العتيق " قريبا ، والله الحمد .وقال ابن جريج ، عن عطاء : كان ابن عباس يقول : كل من طاف بالبيت ، فقد حل ، قال االله تعالى : (ثم محلها إلى البيت العتيق)